IAEA
تسخير الذرة من أجل السلام

نشـرة إعلاميــة

INFCIRC/781
التاريخ: ٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠

توزيع عام
عربي
الأصل: انكليزي

رسالة مؤرخة ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ من البعثة الدائمة لأوكرانيا بخصوص وثيقة بعنوان "إعلان وزاري بشأن عدم الانتشار"

تلقى المدير العام رسالة مؤرخة ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ من الممثل المقيم لأوكرانيا لدى الوكالة مشفوعة بوثيقة بعنوان "إعلان وزاري بشأن عدم الانتشار" الذي أعتمد في ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ في أعقاب الاجتماع السابع عشر للمجلس الوزاري لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا الذي عُقد في آثينا.

وحسبما هو مطلوب في تلك الرسالة، تُـعمَّم الوثيقة المذكورة أعلاه المرفقة طيه لإطلاع جميع الدول الأعضاء عليها.

منظمة الأمن والتعاون في أوروبا
منظمة الأمن والتعاون في أوروبا

MC.DOC/5/09
٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩

المجلس الوزاري
آثينا ٢٠٠٩

Original: ENGLISH

اليوم الثاني من الاجتماع السابع عشر
العدد ٢ من يومية المجلس الوزاري (الاجتماع السابع عشر)، البند ٨ من جدول الأعمال

إعلان وزاري
بشأن عدم الانتشار

نحن أعضاء المجلس الوزاري لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، إذ نذكر بالتزامات منظمة الأمن والتعاون في أوروبا تجاه عدم الانتشار، نؤكد على أن انتشار الأسلحة النووية والكيميائية والبيولوجية ووسائل إيصالها، يمثل تهديدا للسلام والأمن الدوليين. ويواجه نظام عدم الانتشار الدولي تحديات كبيرة ونحن ملتزمون بمواصلة التصدي لذلك الانتشار بحزم.

ونرحب بقرار مجلس الأمن للأمم المتحدة رقم ١٨٨٧ (٢٠٠٩) ونؤكد من جديد على التزامنا به لاتخاذ المزيد من الخطوات قصد منع انتشار أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها. ونقر بدور مجلس الأمن للأمم المتحدة في التصدي للتهديدات على السلام والأمن الدوليين الناشئة عن عدم الامتثال بالالتزامات المتعلقة بعدم الانتشار. ولا زال يساورنا قلق كبير لعدم امتثال بعض الدول كلية بالقرارات ذات الصلة الصادرة عن مجلس الأمن للأمم المتحدة ونحثّ تلك الدول على القيام بذلك دون إبطاء.

كما يساورنا قلق شديد تجاه خطر الاتجار غير المشروع بالأسلحة النووية أو الكيميائية أو البيولوجية ووسائل إيصالها، وبالمواد ذات الصلة، مما يضيف بعدا جديدا لمسألة انتشار هذه الأسلحة ويمثل أيضا تهديدا للسلام والأمن الدوليين.

ونؤيّد الانضمام العالمي للمعاهدات والاتفاقيات الدولية الهادفة إلى منع وحظر انتشار أسلحة الدمار الشامل. وفي هذا الصدد، نحث كافة الدول التي ليست بعدُ أطرافا في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، ومعاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية؛ واتفاقية الأسلحة البيولوجية والسمية؛ واتفاقية الأسلحة الكيميائية، على الانضمام إليها.

ونحن ملتزمون كل الالتزام بتنفيذ بفعالية وبشكل كامل معاهدة عدم الانتشار. ونؤكد من جديد بأن معاهدة عدم الانتشار تظل حجر الزاوية لنظام عدم الانتشار النووي وهي ركيزة أساسية للسعي وراء نزع السلاح النووي والاستخدامات السلمية للطاقة النووية. وسنعمل من أجل تحقيق نجاح المؤتمر الاستعراضي لمعاهدة عدم الانتشار في أيار/مايو ٢٠١٠ وتعزيز المعاهدة ودعائمها الثلاث المتعاضدة.

ونؤكد من جديد التزام بلداننا بالسعي إلى تحقيق عالم أكثر أمنا للجميع وتهيئة ظروف لعالم خال من الأسلحة النووية وفقا لأهداف معاهدة عدم الانتشار. وفي هذا السياق، نرحب بالقرارات التاريخية التي اتخذتها الدول في نطاق منظمة الأمن والتعاون في أوروبا من أجل التخلي طواعية عن الترسانات النووية بالإضافة إلى إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية. ونقر أيضا بأن تحقيق اتفاق جديد ملزم قانونا بين الاتحاد الروسي والولايات المتحدة الأمريكية بشأن زيادة تخفيض الأسلحة الإستراتيجية والحد منها ليحل محل معاهدة تخفيض الأسلحة الهجومية الإستراتيجية والحد منها التي ستنتهي في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، سيمثل مساهمة حيوية في هذا المسعى. ونقر بأن عدم انتشار الأسلحة النووية ونزع السلاح النووي يعزز كل منهما الآخر.

ونحن نقر بالضمانات الأمنية التي قدمتها الدول الحائزة لأسلحة نوويّة كما هو وارد في قرار مجلس الأمن للأمم المتحدة رقم ٩٨٤ (١٩٩٥) ونقر بأن هذه الضمانات الأمنية تعزز نظام عدم الانتشار النووي.

ونؤيد عالمية نظامي الضمانات والتحقق التابعيين للوكالة وتعزيزهما، لا سيما من خلال اعتماد وتنفيذ، من طرف الدول التي لم تقم بعدُ بذلك، اتفاق الضمانات الشاملة إلى جانب البروتوكول الإضافي الذي ينبغي أن يصبح معيارا للتحقق مقبولا عالميا للامتثال لعدم الانتشار. وفي هذا الصدد، نؤكد من جديد أن إرساء ضوابط فعّالة للتصدير إلى جانب تنفيذ ضمانات الوكالة هو أمر أساسي لمنع الانتشار النووي.

ونشجع العمل الذي تضطلع به الوكالة بشأن النُهج المتعددة الأطراف حيال دورة الوقود النووي، بما في ذلك ضمانات للإمداد بالوقود النووي، كوسيلة فعّالة لمعالجة تزايد الحاجة إلى خدمات الوقود النووي، مع مراعاة ضرورة التقليل إلى أدنى حد من خطر الانتشار. وفي هذا الصدد، نعرب عن تقديرنا للمبادرات التي تقدمت بها مؤخرا بعض الدول والتي أيدتها الدول المشاركة في منظمة الأمن والتعاون في أوروبا.

وندعو إلى تحقيق انضمام عالمي إلى كل من اتفاقية الحماية المادية للمواد النووية وتعديل ٢٠٠٥ المدخل عليها، والاتفاقية الدولية لقمع أعمال الإرهاب النووي. وندعو أيضا الدول إلى تحسين قدراتها الوطنية للكشف على الاتجار غير المشروع بالمواد النووية وردعه وقطع دابره في كل أنحاء أراضيها، وتأييد جهود الوكالة، في إطار برنامجها للأمن النووي، قصد تعزيز الأمن النووي، والحماية ضد الإرهاب النووي، والترويج للتعاون الدولي في هذا المجال.

ونؤكد من جديد التزامنا بالترويج لتنفيذ قرار مجلس الأمن للأمم المتحدة رقم ١٥٤٠ (٢٠٠٤) بشكل كامل وفعّال، بالإضافة إلى محادثاتنا الجارية مع اللجنة المنشأة لهذه الغاية. وفي هذا الصدد، نتعهد بمواصلة دعمنا لكل من عملية الاستعراض الشامل الجارية بشأن قرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، وللجهود المبذولة على مستوى اللجنة والمستوى الإقليمي لتيسير تنفيذه، بما في ذلك من خلال تقديم مساعدة فعّالة للدول التي تطلب ذلك.

وسنواصل جهودنا لتعزيز اتفاقية الأسلحة البيولوجية والسمية. ونرحب بالتقدم الجاري إحرازه في إطار اتفاقية الأسلحة الكيميائية ونؤكد على الأهمية الحيوية التي يكتسيها تنفيذ الاتفاقية بشكل كامل وفعّال.

ونوافق على زيادة تعزيز السياسات الوطنية في مجال مراقبة الصادرات النووية بدعم، وتعزيز، حيثما أمكن ذلك، المبادئ التوجيهية للجنة زانغر ومجموعة مورّدي المواد النووية. ونؤيد المبادئ التوجيهية لنظام مراقبة تكنولوجيا القذائف ونلتزم بمراقبة تصدير القذائف، والتكنولوجيا والمعدات ذات الصلة وفقا للمبادئ التوجيهية.

ونحن ملتزمون باتخاذ كافة التدابير الوطنية المناسبة تماشيا مع سلطاتنا وتشريعاتنا الوطنية، ومع القانون الدولي، لمنع التمويل والشحن لأغراض الانتشار، ولتعزيز مراقبة الصادرات، وتأمين المواد الحساسة، والتحكم في عمليات نقل التكنولوجيا غير الملموسة.

ونحن لازلنا ملتزمين كل الالتزام بالإنفاذ المبكر لمعاهدة الحظر الشامل على التجارب النووية. وفي انتظار إنفاذ هذه المعاهدة، نحث كافة الدول على الالتزام بإيقاف التفجيرات التجريبية للأسلحة النووية والامتناع عن أي إجراء مخالف للالتزامات والأحكام التي تنص عليها معاهدة الحظر الشامل على التجارب النووية.

ونرحب باعتماد بتوافق الآراء برنامج عمل في مؤتمر نزع السلاح ونشدد على ضرورة أن يشرع المؤتمر على هذا الأساس في عمله الأساسي في بداية ٢٠١٠، بما في ذلك المفاوضات بشأن معاهدة تحظر إنتاج المواد الانشطارية للأسلحة النووية أو أجهزة متفجرة نووية أخرى. وفي غضون ذلك، نحث كافة الدول المعنية على إعلان التوقيف الفوري لإنتاج هذه المواد والتقيد به.

ونؤكد من جديد استعدادنا لزيادة تحسين وتعزيز الصكوك القانونية الدولية القائمة ضد انتشار أسلحة الدمار الشامل في نطاق منظمة الأمن والتعاون في أوروبا من خلال تقديم دعم متعدد الأطراف على أوسع نطاق ممكن. وفي هذا الصدد، سنواصل اتخاذ الإجراءات المناسبة، تماشيا مع السلطات القانونية الوطنية والالتزامات بموجب الإطار القانوني الدولي ذي الصلة، من أجل تعزيز تنفيذ الالتزامات المعنية من خلال سلطاتنا التشريعية، ولوائحنا وإجراءاتنا وتبادل المعلومات، من بين جملة أمور وحسب الاقتضاء، وفي سياق حوار أمني مع منظمة الأمن والتعاون في أوروبا بشأن التدابير العملية لتعزيز نظام عدم الانتشار العالمي.